يقول المصنف – رحمه الله تعالى –: [**٤٢٩ – عن أبي هريرة** ﵁ **عن النبي** ﷺ **قال:** (**انتدب الله – ولمسلم: تضمن الله – لمن خرج في سبيله، لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي، وإيمان بي، وتصديق برسلي، فهو علي ضامن: أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلًا ما نال من أجر أو غنيمة**).

ولمسلم: (**مثل المجاهد في سبيل الله – والله أعلم بمن جاهد في سبيله – كمثل الصائم القائم، وتوكل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه: أن يدخله الجنة، أو يرجعه سالمًا مع أجر أو غنيمة**)].

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على خير خلق الله أجمعين، وعلى آله وصحبه، ومن سار على سبيله ونهجه واستن بسنته إلى يوم الدين. أما بعد:

فقد ذكر الإمام الحافظ – رحمه الله – هذا الحديث الشريف الذي يدل على فضل الجهاد في سبيل الله ﷻ، وبين فيه النبي ﷺ عظيم ما أعده الله للمجاهدين الذين خرجوا لإعلاء كلمة الله وابتغاء مرضاة الله ﷻ. ونظرًا لاشتمال هذا الحديث على هذا المعنى، ناسب أن يعتني المصنف – رحمه الله – بذكره في كتاب الجهاد.

هذا الحديث اشتمل على بيان عظيم، إذ فيه دلالة واضحة على فضل الجهاد في سبيل الله ﷻ، وأن هذا الفضل مختص بمن أخلص لوجه الله ﷻ فخرج من بيته حينما خرج وهو لا يريد إلا وجه الله، خرج جهادًا في سبيل الله، قال ﷺ: [(**والله أعلم بمن يجاهد في سبيله**)] لأن المقاصد متعلقة بالقلوب، ولا يعلم ما في القلوب إلا علام الغيوب ﷻ، وقد جعل الله ﷻ الأقوال والأعمال مردها إلى النيات، والنيات متعلقة بالمقاصد التي محلها القلوب، ومن هنا: بين النبي ﷺ هذه الفضائل، وجعلها مقرونة بقصد وجه الله ﷻ.

[(**انتدب الله**)] و [(**تضمن الله**)] الضمين هو: الكفيل الذي يتكفل بالشيء. فقوله: [(**تضمن الله**)] أي: تكفل الله. وفي هذا وعد من الله ﷻ - والله لا يخلف الميعاد - أنه إذا خرج انتدب الله لمن خرج في سبيله، هذا الانتداب اللام في قوله: [(**لمن خرج**)] تفيد التخصيص، أي: أن هذه الضمانة وهذه الكفالة التي أخبر النبي ﷺ بها عن الله ﷻ مختصة بمن خرج في سبيل الله [(**لا يخرجه**)] أي: السبب الباعث لخروجه والسبب الدافع لجهاده إنما هو -كما قال -: [(**جهاد في سبيلي، وإيمان بي، وتصديق برسولي**)] الله أكبر ما أعظمها من مقاصد! أن يكون قصد الإنسان: أن يجاهد في سبيل الله، لا في سبيل الشهرة، ولا في سبيل الرياء، ولا في سبيل المحمدة والثناء، لا ليرى مكانه، ولا ليتحدث الناس بما فعل، ولا ليشيد الناس بما يكون منه من مخرجه. إنما خرج جهادًا في سبيل الله، أي: باذلًا جهده وطاقته وقوته في سبيل الله ﷻ، وإذا قيل: "في سبيل الله" المراد به: الجهاد من أجل إعلاء كلمة الله ﷻ، وهو قتال الكفار لإعلاء كلمة الله.

[(**لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي، وإيمان بي**)] ولما كانت نصوص الكتاب والسنة دالة على أن الجهاد من شعائر الإسلام، وأن المقصود به: إعلاء كلمة الله ﷻ؛ لتكون كلمة الله هي العليا ولتكون كلمة الذين كفروا السفلى. فإذا خرج إيمانًا بالله - أي: مؤمنًا -، أولًا: أن هذا الإيمان يبعث للجهاد؛ لأنه ليس هناك محرك ولا دافع لقتال أعداء الله إلا الإيمان بالله ﷻ، وهو الأصل الأصيل، والقاعدة العظيمة التي يكون منها البذل للنفس والمال وجميع ما يعز على الإنسان، وهي البيعة التي اشترى الله ﷻ فيها من المؤمنين أنفسهم وأموالهم.

فهذا الإيمان هو الذي يحرك القلوب والقوالب، فيجعل الإنسان يبذل نفسه رخيصة من أجل إعلاء كلمة الله ﷻ، ومن هنا: فلا يكون الجهاد جهادًا إلا إذا بني على الإخلاص والتوحيد وإرادة وجه الله، فلا يخرج حمية، ولا عصبية، ولا ليرى مكانه، وإنما خرج مؤمنًا بالله ﷻ. ولا شك أن الله أخبر في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ بأنه أعد للمجاهدين في سبيله الدرجات

العلى من الجنة، هذا الإخبار حينما ينبعث الإنسان إلى الجهاد في سبيل الله فهو مصدق مؤمن به، وهو الباعث له على أن يبذل نفسه رخيصة لإعلاء كلمة الله ﷻ.

[(**إيمان بي، وتصديق برسولي**)] لأن الرسول ﷺ أخبر عن جميع ما يتعلق بالجهاد في سبيل الله، وأنه ذروة سنام الإسلام، وأن الله ﷻ قرن به عزة هذه الأمة، فلا تزال الأمة بخير ما أقامت هذه الفريضة والشعيرة؛ لكسر شوكة أعداء الله ورسوله، ولنشر الحق ودين الهدى؛ حتى تكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى. فبين - عليه الصلاة والسلام - أن الجهاد الذي وعد صاحبه بالجزاء الحسن من الله ﷻ ينبغي أن يقوم على هذه المقاصد: أن يكون السبب الباعث الجهاد في سبيل الله لا في سبيل غير الله، وهذا يدل على أن الجهاد أنواع، كما أخبر النبي ﷺ حينما سئل عن الرجل يقاتل حمية والرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليرى مكانه، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال - بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه -: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله).

ومن هنا: ينتبه إلى أن النبي ﷺ ذكر هذا الالتزام من الله ﷻ، لكن قبل أن يذكر الجزاء الحسن ذكر الأصل والشرط الذي يتوقف عليه حصول هذه الغاية الحميدة والنهاية السعيدة والوعد الحسن من الله، وهو: أنه ينبغي أن يكون السبب الباعث والأصل الدافع إنما هو: الإخلاص لله ﷻ، والسبب في هذا: أن الجهاد تعتريه الفتن، ومن الفتن: أن فيه مدح الناس وثناء الناس، وفيه الرياء وفيه السمعة، وفيه الحمية وفيه العصبية، ولذلك زكى الله ﷻ المجاهدين المخلصين أنهم لا يريدون إلا وجه الله ﷻ [(**إيمانٌ بي وتصديقٌ برسولي**)] ومن التصديق بالرسول ﷺ: أن يكون الجهاد منضبطًا بضوابط الشريعة، وأن لا يكون مصدره الهوى، وأن لا يكون مصدره الرأي الذي لا يمت إلى الشرع بصلة، وأن لا يكون مصدره العواطف، وأن لا يكون مصدره الاندفاع والتهور، وإنما يكون جهادًا مبنيًّا على الإيمان بالله وبكتابه وبرسوله - عليه الصلاة والسلام -، فهو مصدقٌ للرسول ﷺ متبعٌ له، فمن يصدق

الرسول يتبعه؛ لأن تحقيق التصديق إنما هو الالتزام بما جاء به - عليه الصلاة والسلام - وطاعته - عليه الصلاة والسلام - والتزام هديه في الجهاد في سبيل الله ﷻ، ولذلك لما التزم الصحابة - رضوان الله عليهم - بهذين الأمرين الذين عليهما مدار الجهاد الخالص - الذي هو الجهاد المحمود العاقبة -، الإخلاص، واتباع هدي النبي ﷺ في الجهاد: فتح الله لهم الأمصار، ودانت لهم الأقطار، وكان من جهادهم الخير العظيم المدرار على الأمة - سلفًا وخلفًا -، ولذلك لما فتحوا الفتوحات فتحوا القلوب قبل أن يفتحوا الديار؛ بما كان منهم من الالتزام بالدين والطاعة والاستجابة لله وللرسول - عليه الصلاة والسلام -، إذًا: فالجهاد ينبغي أن ينضبط بالضوابط الشرعية.

وقوله: [(**أن يدخله الجنة**)] أي: أنه إذا قتل في سبيل الله ﷻ مقبلًا غير مدبر، صابرًا محتسبًا [(**أن يدخله الجنة**)]. وإذا وعد الله فإن الله لا يخلف الميعاد، ولذلك منذ أن تفارق روح الشهيد جسده فهي في النعيم المقيم والرضوان العظيم ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ وعد الله ﷻ المجاهد الصادق في جهاده المخلص لوجه الله، المنضبط في جهاده بضوابط الشرع، الذي أقام جهاده على الصواب وعلى الملة وعلى الدين واتباع الرسول ﷺ واتباع هديه وشرعه: أنه لا تفارق روحه جسده حتى تصيب ما تصيب من الخيرات وعلو الدرجات، قال - عليه الصلاة والسلام -: (إنها جنان) عن الشهيد لما سأله ابنه، وفي بعض الروايات: سألته قريبته فقال ﷺ: (إنها جنان، وإن أباك أصاب الفردوس الأعلى منها). وكان الصحابي يقول - كما في يوم أحد -: "إني لأجد ريح الجنة دون أحد!" لأن الله ﷻ وعد والله لا يخلف الميعاد. فجاءت هذه البشائر من صفوة هذه الأمة بعد نبيها - وهم الصحابة رضوان الله عليهم - أن الرجل كان يجد البشارة بالجنة حتى قبل أن تفارقه روحه، فقال: "إني لأجد ريح الجنة دون أحد!" من صدق ما كانوا عليه، ولذلك زكاهم الله ﷻ من فوق سبع سماوات

فقال - سبحانه -: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِ﴾ فإذا كان الجهاد على هذا الأصل: فقد وعد الله المجاهد إذا فاضت روحه وقتل في سبيل الله مقبلًا غير مدبر بالجنة، ويجد نعيمها وبشارتها وأنسها وبركتها في جميع أموره وشؤونه، فهو إذا خرج تضمن الله له وتكفل الله له بالجنة، فبأول ضربةٍ يُضرب بها في سبيل الله ومن أول قطرةٍ تسيل من جسده يغفر ذنبه قال ﷺ: (يغفر للشهيد عند أول قطرةٍ من دمه) ثم هذه المغفرة مغفرة تامة كاملة إلا الدين الذي أخبر به جبريل النبي ﷺ؛ لأنه حقٌّ لمخلوق، فقال - بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه -: (يغفر للشهيد كل شيء) ثم قال: (إلا الدين، أخبرني به جبريل آنفًا) فإنه بمجرد أن يدمى جسده ويكلم في سبيل الله ﷻ فأول دفقةٍ من الدم تخرج من هذا الجسد توجب مغفرة الذنوب من الله ﷻ، وإذا غفرت الذنوب زحزح عن النار ﴿فَمَن زُحۡزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدۡخِلَ ٱلۡجَنَّةَ فَقَدۡ فَازَ﴾ وهو الفوز العظيم.

فيغفر له عند أول قطرةٍ من دمه، ثم إنه إذا فاضت روحه لا يجد من سكرات الموت ولا من ألم الموت شيئًا، وإنما هو كالقرصة كما يكون في خاطف النحل إذا قرصت؛ من سهولة ما يكون من خروج روحه وسرعة مبادرة هذه الروح إلى ربها، تفتح لها أبواب السماوات؛ لأن هذه الروح الطاهرة بيعت في سبيل الله، وبذلها صاحبها رخيصةً لوجه الله ﷻ فتكفل الله له أن يدخله الجنة، فهذه الروح في حواصل طيرٍ خضرٍ في الجنة، كما أخبر النبي ﷺ (إن أرواح الشهداء في حواصل طيرٍ خضرٍ في الجنة، تسرح في الجنة تشرب من أنهارها وتأكل من ثمارها، تأوي إلى قناديل معلقةٍ بالعرش) فهذه الروح الزاكية إذا رجعت إلى قبرها وأقعد العبد في قبره فإنه لا يفتن، قال ﷺ: (كفى ببارقة السيوف فتنة) فهو ضربت عنقه وفاضت روحه وخرج من الدنيا، وباع حياته وروحه من أجل لا إله إلا الله فكفى بها فتنة! فلا يسأل في قبره ولا يفتن في لحده، وقد أخبر النبي ﷺ أن العبد يفتن في قبره، فقال كما في الصحيح حينما دخلت اليهودية على عائشة فأطعمتها، فقالت اليهودية: أعاذك الله من عذاب القبر، أعاذك

الله من فتنة القبر – كما في الصحيح –. فذعرت عائشة – رضي الله عنها –، فلما دخل النبي ﷺ أخبرته بما قالت، فقال ﷺ: (هل شعرت أنه أوحي إلي أنكم تفتنون في قبوركم كفتنة الدجال أو أشد!) أي: كفتنة الدجال وأشد من فتنة الدجال، فـ"أو" بمعنى الواو.

هذه الفتنة لا يبتلى بها من قتل في سبيل الله ﷻ؛ لأن النبي ﷺ قال: (كفى ببارقة السيوف فتنة) فهو رأى الموت بين عينيه، ومضى إلى الموت طائعًا مختارًا، مقبلًا غير مدبر، صابرًا محتسبًا: فتكفل الله له بالجنة بمجرد أن تفيض روحه وتخرج روحه من جسده؛ لكي ينال النعيم المقيم ولكي يكون من السعداء، فالشهيد إذا خرج من بيته فهو يخرج إلى سعادة الدنيا والآخرة.

الشهيد كما أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث [(**تضمن الله – انتدب الله – لمن خرج في سبيله، لا يخرجه إلا جهادٌ في سبيلي وإيمانٌ بي وتصديقٌ برسولي: أن أدخله الجنة**)] فقوله: [(**أن أدخله الجنة**)] فهو بمجرد خروجه من بيته يخرج إلى السعادة – سعادة الدنيا والآخرة –، لكن إذا خرج بهذه الضوابط: بالإخلاص، وبالجهاد المنضبط بالضوابط الشرعية، فهو يسير خطواته إلى الجنة ليس بينه وبين هذه السعادة العظيمة إلا أن تفارق روحه جسده، قال – عليه الصلاة والسلام –: [(**أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلًا ما نال من أجرٍ أو غنيمة**)] إذا خرج الإنسان للجهاد في سبيل الله: فإما أن يقتل، وإما أن لا يقتل، وإذا لم يقتل: فإما أن يجرح ويدمى ويؤذى في جسده، وإما أن يرجع سالمًا في جسده. فهنا في الحديث بين أنه إذا رجع إلى مسكنه، ولم يبين أنه إذا رجع – مثلًا – مكلومًا أو مجروحًا، فالأصل: أنه إذا قبضت روحه أن يدخله الله الجنة، وإذا رجع إلى مسكنه فإنه يرجع بالأجر والغنيمة. الأجر: لأن العمل الذي عمله عملٌ صالح، والغنيمة: فهذا مما جعله الله ﷻ من عاجل حظ الدنيا له ومتاعه في الدنيا، فهو إذا رجع رجع نائلًا ما نال من أجر أو غنيمة.

قوله: [(**أجر أو غنيمة**)] الأجر ينقسم إلى قسمين، ففي بعض الأحيان: يبتلى المسلمون في جهادهم للكفار، فتنكسر شوكة المسلمين بالأذية والضرر، ويرجعون وهم مهزومون في الظاهر غير مهزومين في الباطن؛ لأن الله تأذن بأنه لن يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلًا. فهم ينكسرون - كما وقع للنبي ﷺ وأصحابه يوم أحد - فيرجعون منكسرين، فحينئذٍ ليست هناك غنيمة، فقال: [(**من أجر**)]. فإذا رجعوا مهزومين، أو مؤذون في أذية وضرر في أجسادهم وفي أنفسهم: فإن الأجر أعظم والثواب أعظم، وحينئذٍ كما ورد (ما من سريةٍ أو غازيةٍ تغزو فتصيب المغنم إلا تعجلوا ثلث الأجر، فإن رجعوا بغير مغنمٍ - يعني: منكسرين منهزمين - تم لهم الأجر) فهنا معنى [(**بما نال من أجرٍ أو غنيمة**)] فإذا حصل انكسار وهزم المسلمين، وأوذي أو أصابه البلاء في جسده: فالأجر أعظم والثواب أكبر، وأما إذا انتصر المسلمون: فإنهم راجعون بالغنيمة، والغنيمة أحلها الله ﷻ لعباده المجاهدين في سبيله، وحينئذٍ يكون موعودًا بإحدى الحسنيين: إما الأجر وإما الغنيمة، فليس هناك خسارة كما أخبر النبي ﷺ: (عجبت لأمر المؤمن إن أمره كله خير: إن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له، وإن أصابته سراء شكر فكان خيرًا له) فهو لو أوذي في جسده ورجع مصابًا، فقد يرجع الإنسان من الجهاد مشلولًا، وقد يرجع مقطوع اليد، مجدع الأنف، مجدع الأطراف، فهذه كلها بلايا في سبيل الله ﷻ

هل أنت إلا أصبعٌ دميتي وفي سبيل الله ما لقيتي

فطيلة حياته جميع ما يجده من البلاء والأذى بسبب هذا المصاب: فله أجره تامًّا غير ناقص، وهذا يدل على فضل هذه العبادة وعظيم ما أعد الله ﷻ لأهلها من الثواب: أن العبد في كلتا الحالتين - سواءً أصابه البلاء أو أصابته النعمة - فإنه على محمدة، وقد جمع النبي ﷺ في هذا الحديث بين الأمرين في قوله: [(**نائلًا ما نال من أجرٍ**)] إذا ابتلي [(**أو غنيمةٍ**)] إذا كان الحظ للمسلمين على الكافرين.

وفي هذا الحديث – كما ذكرنا – دليل على فضل الجهاد في سبيل الله ﷻ، وقصد المصنف – رحمه الله – من إيراده هنا: التنبيه على ذلك؛ لأن من عادة أئمة الحديث – رحمهم الله –: أن يذكروا في أبواب الفضائل ما ورد عن رسول الله ﷺ في العبادات والمعاملات المفضلة من الوعد الحسن – سواءً كان في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما –.

[ولمسلمٍ: (مثل المجاهد في سبيل الله – والله أعلم بمن جاهد في سبيله – كمثل الصائم القائم)].

[ولمسلم] طبعًا هذه رواية مسلم في صحيحه – كما ذكر المصنف –، وقوله: **[(مثل المجاهد)]** ضرب المثل من النبي ﷺ هو هدي الكتاب اتبع فيه – عليه الصلاة والسلام – هدي الكتاب العزيز؛ فإن الله ضرب الأمثال، وأراد أن يبين النبي ﷺ فضل الجهاد: أن المجاهد كالصائم القائم، وتأمل أن العبادة المفضلة في النهار التي يستغرق الإنسان النهار كله بالأجر هي: الصوم، مع أن الصلاة أفضل من الصوم، والعبادة التي تكون في الليل يستغرق فيها أجر الليل: القيام، فجمع بين العبادتين: أن المجاهد ينال أجر الصائم القائم، ما قال: الصائم. بل **[(الصائم القائم)]** والسبب في هذا: أن من العبادات التي وعد العبد بالأجر عليها منها: ما يكون الأجر فيها محدودًا بزمانٍ معين أو بفعلٍ معين ينتهي بانتهاء الزمان والوقت، لكن المجاهد حينما يخرج من بيته، فإنه بمجرد خروجه مكتوبٌ له الأجر تامًّا كاملًا: فلا يخطو خطوة إلا كتبت، ولا يقطع واديًا إلا كتب، ولا يسلك شعبًا إلا كتب له، ولا ينفق نفقةً صغيرةً ولا كبيرةً إلا أجر عليها، ولا يصيبه سقم ولا ألم ولا تعب ولا حزن ولا هم ولا غم إلا أجر عليه، فأصبح حتى النوم الذي ينامه مكتوبٌ له نوم المجاهد! فأصبح في جميع أوقاته في عبادة، استنفد الزمان واستنفد الأعمال بالأجر، ولذلك جعله النبي ﷺ كمن استغرق النهار ثوابًا واستغرق الليل أجرًا وغنيمة، فقال: **[(كالصائم القائم)]** هذا فيه إشارة إلى أن العبادات المتعدية النفع أعظم أجرًا عند الله ﷻ من العبادات القاصرة، فالعبادة الصلاة

والصيام فضلها على الإنسان وحده، وأما الجهاد في سبيل الله فضله متعدٍّ: حيث إنه يصيب الآخرين؛ لما فيه من كسر شوكة أعداء الله ورسوله، وكذلك أيضًا: إعلاء كلمة الدين، فهذا نفعه متعدٍّ؛ لأنه هو وسيلة لإخراج الناس من الظلمات إلى النور، ووسيلة إلى نشر دين الحق، ولذلك فضل من هذه الأوجه، وهو متعلق بأعظم شيءٍ في الإسلام وهو التوحيد؛ لأن المراد به: نشر الدين الحق، وهذا – لا شك – يجعله في أعلى المراتب؛ فالوسائل إلى التوحيد أعظم من الوسائل إلى غيره، ومن هنا: فضل الجهاد غيره من العبادات.

فالشاهد: أن النبي ﷺ ضرب المثل؛ لأن عبادة الجهاد متعدية، ومما يشهد لذلك – أيضًا –: قوله – عليه الصلاة والسلام –: (الساعي على الأرملة، كالصائم الذي لا يفطر والقائم الذي لا يفتر) لماذا؟ لأن السعي على الأرملة نفعه متعدٍّ فجعله كالصائم الذي لا يفطر والقائم الذي لا يفتر، والمراد هنا: التشبيه من جهة استغراق الأجر، وليس أن نوافل الصلاة أو نوافل الصوم أنها أفضل من الجهاد، بالعكس! الجهاد إذا كان فرض عينٍ كان أجره أعظم؛ لأنه في مقام الفرائض. والجهاد درجات: فالجهاد ما كان منه فرض عين يكون فيه الأجر أعظم، وما كان منه فرض كفاية فأجره أقل، والجهاد بالمشقة أعظم من الجهاد الذي هو أقل مشقة، وعلى حسب ما يكون للإنسان من الأذى. لكن هنا التشبيه من جهة استغراق الزمان بالأجر، ثم يكون لكل ساعٍ: الصائم والقائم لهما أجرهما بعبادة الصوم والقيام وهي قاصرة، والمجاهد له الأجر بعبادة الجهاد وهي متعدية. **[(وتوكل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه: أن يدخله الجنة، أو يرجعه سالمًا مع أجرٍ أو غنيمة)]**.

قال – رحمه الله تعالى –: [**٤٣٠ – عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ**: (**ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى: اللون لون الدم، والريح ريح المسك**)].

اشتمل هذا الحديث الشريف على أمرٍ غيبي أطلع الله عليه نبيه – عليه الصلاة والسلام –، وهذا الأمر متعلق بفضيلة من فضائل الجهاد: أن من جرح في سبيل الله ﷻ جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دمًا.

فقوله: [(**ما من مكلوم**)] الكلم هو: الجرح [(**يكلم في سبيل الله**)] أي: يصيب الإنسان وهو مجاهدٌ في سبيل الله [(**إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى**)] أي: ينزف دمًا كأنه قتل من ساعته. وهذه فضائل أعدها الله للمجاهدين، وربما دفن الشهيد ومضت عليه السنون والأعوام التي قد تصل إلى ربع قرن – بل إلى نصف قرن –، ثم ينبش قبره لعارض فيوجد كحالته يوم دفن! وحصل هذا في شهداء أحد: فإنه اجترفهم السيل ووجدوا كأنهم قتلوا من ساعتهم! وفي زمان معاوية ﷺ: احتفر بعض الصحابة أو التابعين مزرعةً له بمجرى قناة – وهو الذي يسمى بالعاقول الآن، إلى الجهة السفلية من الشهداء –، فوجد رجلًا في قبره قد وضع يده على صدره، فلما أبعدت اليد عن الصدر نزف الجرح كأنما قتل من ساعته! وهذه كرامات أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ﷻ.

فأخبر النبي ﷺ أن المجاهد يأتي يوم القيامة وجرحه يثعب [(**اللون لون دم، والريح ريح مسك**)] لأن هذا الكلم وهذا الجرح في سبيل الله وهو شاهدٌ لصاحبه بين يدي الله، ولذلك جراح الشهيد تشهد لصاحبها وتشهد للشهيد بين يدي الله؛ لأن العمل الصالح أثره فضيلة، ولذلك بين النبي ﷺ في هديه وسنته أن الشهيد لا يغسل وأنه لا يكفن وإنما تجمع عليه ثيابه كما هو كما قال ﷺ في شهداء أحد: (زملوهم في ثيابهم؛ فإني شهيدٌ لهم عند الله

) فهذه الدماء التي تسيل في الشهادة في سبيل الله ﷻ تأتي يوم القيامة على هذه الصفة التي أخبر بها رسول الله ﷺ "تنزف"، وهذا مقام شرف: أن يأتي العبد يوم القيامة وعنده أثر من آثار العمل الصالح، كما أخبر النبي ﷺ عن الأذان: أن المؤذنين يحشرون يوم القيامة أطول الناس أعناقًا، قيل: أطولهم أعناقًا أي: أن الله يمد أعناقهم فيرتفعون؛ لأن أصل الارتفاع فيه عز وشرف. وقيل: "أطول الناس إعناقًا" من العَنَق - وهو: ضرب من السير -، أي: أنهم أسرع الناس إلى الجنة. قالوا: إن هذه كلها بشائر مرتبطة بالعمل الصالح نفسه، فإذا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب وينزف: فهذه فضيلة عظيمة أمام الناس تشهد بصلاح عمله وما كان له من طاعته لربه.

قوله - عليه الصلاة والسلام -: **[(اللون لون دم، والريح ريح مسك)]** وهذه فضيلة من فضائل الجراح في سبيل الله ﷻ: أنه يبعث يوم القيامة بهذه الرائحة الطيبة الزكية.

قال – رحمه الله –: [**٤٣١ – عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ**: (**غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت**) **أخرجه مسلم**].

قال – رحمه الله –: [**٤٣٢ – عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ**: (**غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها**) **أخرجه البخاري. وقد تقدم الكلام على هذا المعنى في حديث مضى**].

هذان الحديثان تقدم معناهما في قوله: (لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها) وكلا الحديثين – حديث أبي أيوب الأنصاري وحديث أنس بن مالك – وحديث أبو هريرة المتقدم في أول الباب كلها تدل على فضل الخروج في سبيل الله ﷻ. وقد بينا المراد بقوله: [(**غدوة**)] وقوله: [(**روحة**)] وقوله – عليه الصلاة والسلام –: [(**خير من الدنيا وما فيها**)] وهنا قال: [(**خير من ما طلعت عليه الشمس وغربت**)] كما في الرواية الأخرى.

وقوله: [(**خير من ما طلعت عليه الشمس**)] الشمس تطلع على الدنيا وتغيب، فهو يعبر بطلوع الشمس ومغيبها عن الدنيا كلها. وقوله: [(**خير من الدنيا وما فيها**)] صرح بالمفضل عليه. فعلى كل حال: المعنى – كما تقدم معنا –: أن المسير الوحيد الذي يخرجه الإنسان حين يخرجه في أول النهار بالغدو أو آخر النهار في العشي خير من الدنيا وما فيها. وبينا أن هذا الحديث يدل على فضل الجهاد في سبيل الله، وأن المؤمن يؤمن إيمانًا جازمًا – لا شك فيه ولا مرية – أن النبي ﷺ أخبر بهذه الأمور بما أطلعه الله ﷻ، وأنه ينتظر المجاهدين

في سبيل الله من الجزاء الحسن ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر! فنسأل الله بعزته وجلاله وعظمته وكماله أن يجعلنا لنا ولكم من ذلك أوفر الحظ والنصيب.

قال – رحمه الله تعالى –: **[٤٣٣ – عن أبي قتادة الأنصاري ﷺ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين – وذكر قصة –، فقال رسول الله ﷺ:** (**من قتل قتيلًا له عليه بينة فله سلبه**) **قالها ثلاثًا]**.

هذا الحديث متعلق بحكم من أحكام الجهاد في سبيل الله ﷻ، وهو: أنه من قتل قتيلًا في المعركة فإنه يستحق سلب هذا القتيل، والسلب: واحد الأسلاب، والمراد به: ما على المقاتل من الثياب ومن السلاح ومن الحلي الملبوس، سواء كان لسلاحه، مثل: منطقة السيف، أو خباء الخنجر، وكذلك أيضًا: الرحل – الذي على رحله –، وكذلك دابته في أصح القولين عند أهل العلم – رحمهم الله –، فهذا كله يستحقه من قتله. نظرًا لاشتمال الحديث على هذا الحكم المتعلق بالجهاد، ناسب أن يعتني المصنف – رحمه الله – بإيراده وذكره هنا.

والسلب فيه وجهان – وقد تقدم معنا بسطه وبيانه في شرح العمدة –:

إما أن يكون السلب بإذن الإمام: أن يقول القائد – أو أمير الجيش أو أمير السرية –: من قتل قتيلًا فله سلبه، وإما أن يكون بدون إذنه. فأما إذا قال القائد أو الإمام: "من قتل قتيلًا فله سلبه" فالعلماء متفقون على أنه يستحق السلب. يقع هذا في صور، منها: لو خرج رجل – كما في القديم – من الكفار فقال: من يبارزني؟ فخرج له رجل من المسلمين وبارزه وقتله – قتل الكافر –، فحينئذ: يجمع ما عليه من سلبه فيأخذه ويستحقه، هذا إذا قال الإمام: "من قتل قتيلًا..". في هذه الحالة لا إشكال عند تقابل الشخص والشخصين وقد يخرج الثلاثة والأربعة، فينتدب لهم المسلمون الثلاثة والأربعة – على حسب العدد –، وقد تخرج الطائفة تنتدب لها الطائفة، هذا كله كان يقع في حال الجهاد في سبيل الله.

الصورة الثانية: أن يلتحم الجيشان ويتقابل الصفان، ويختلط المسلمون بالكفار في حال القتال فيقتل المسلم الكافر، وتكون هناك أمارة يعرفه بها أنه هو الذي قتله، فمن العلماء من قال:

لا تدخل هذه المسألة معنا. والصحيح: أنها تدخل، وهو الذي عناه النبي ﷺ بقوله: [(**من قتل قتيلًا له عليه بينة فله سلبه**)] لأن هذا لا يقع إلا في حال الاختلاط وفي حال الاقتتال، فأشار مضمون الحديث إلى أنها داخلة في هذا المعنى.

[(**من قتل قتيلًا**)] ذكر أبو قتادة الحارث بن ربعي بن بلدمة – وقيل: بلدهة – الأنصاري، فارس رسول الله ﷺ، ذكر القصة، وهم خرجوا مع رسول الله ﷺ يوم حنين، وحنين: تقدم معنا بيان هذه الغزوة بإجمال وما كان فيها في كتاب الزكاة من هذا الشرح لهذا الكتاب المبارك. وكانت بعد فتح النبي ﷺ لمكة السنة الثامنة من الهجرة، وخرج – عليه الصلاة والسلام – إلى الطائف بعد عيد الفطر في شوال – صلوات الله وسلامه عليه –، وكمنت له هوازن في الطريق في هذا المضيق والوادي الذي يقال له "حنين"، وباغتوا النبي ﷺ. فالشاهد: القصة حاصلها: أن أبا قتادة – رضي الله عنه وأرضاه – قتل رجلًا من المشركين، ولما قتله جاء رجل آخر وأخذ سلب المقتول، وهو يعلم أن الذي قتله هو أبو قتادة، فلما انتهوا من المعركة قال ﷺ: [(**من قتل قتيلًا فله سلبه**)] فقال الرجل: "هو الذي قتله". يعني: أبو قتادة هو الذي قتله. "ولكن يا رسول الله، اجعلني في حل من حقه". يعني: أرضِ أبا قتادة واجعلني آخذ السلب، يعني: شف لأبي قتادة حل وأنا آخذ السلب كما أخذته. فغضب أبو بكر رضي الله عنه وقال: "لا هالله، إذًا يعمد إلى أسد من أُسْد الله ورسوله!" لأن أبا قتادة كان فارس رسول الله ﷺ يقال له "فارس رسول الله ﷺ"، وكان شديد الحذر، شديد اليقظة، وهو من الفرسان المعدودين من أصحاب رسول الله ﷺ، وكان يسير وراء النبي ﷺ في مقفله من غزوة تبوك، فنعس – عليه الصلاة والسلام – حتى كاد أن يسقط عن بعيره، فدعم بعيره، فانتبه النبي ﷺ وقال له: (حفظك الله كما حفظتني) وهذه من مناقبه – رضي الله عنه وأرضاه –.

هذا الصحابي الجليل لما فتك بالرجل وقتله وقال الرجل مقالته، قال أبو بكر: "لا هاالله، إذًا يعمد إلى أسد من أُسْد الله ورسوله يقاتل عن الله ورسوله، فنعطيك سلبه؟!" فقال ﷺ: (صدق أبو بكر، أعطه سلبه) فأعطي أبو قتادة السلب، وفي ذلك اليوم أكثر من ثلاثين رجلًا قتلهم – رضي الله عنه وأرضاه – فأخذ أسلابهم – رضي الله عنه وأرضاه –، وهذا من شجاعته وعظيم بلائه.

للعلماء وجهان، من أهل العلم من قال: قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من قتل قتيلًا فله سلبه)]** للتشريع، وهو باقٍ إلى قيام الساعة، بمعنى: أنه يستحق القاتل سلب المقتول في المعركة. وعلى هذا القول – وهو مذهب الشافعية والحنابلة ومن وافقهم – لا يحتاج إلى إذن الإمام، وحينئذ: يستحق القاتل السلب ولو لم يصرح الإمام بذلك.

ومنهم من قال: إنه خرج من النبي ﷺ مخرج الإمامة، وبناءً على ذلك: يكون بمثابة الإذن في تلك المعركة، فإذا أذن الإمام: استحق السلب، وإذا لم يأذن: بقي على الأصل وهو أنه من الغنيمة، وهذا مذهب الحنفية والمالكية – رحمة الله على الجميع –.

هناك قرائن تقوي مذهب من يقول: إنه للتشريع، وهناك قرائن وأصول تقوي المذهب الثاني. الذين يقولون: إنه لا بد من إذن الإمام وأنه ليس للتشريع، قالوا: إن الأصل في الغنيمة أنها للجيش، وحينئذ: شككنا في قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من قتل قتيلًا فله سلبه)]** أنه خرج مخرج الإذن في تلك الواقعة بعينها أو أنه تشريع للأمة: فنبقى على الأصل في الغنائم، ولذلك لا بد من ضمها إلى المغنم. وأكدوا هذا بأن قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من قتل قتيلًا فله سلبه)]** .. الذين قالوا بالعكس – أنه تشريع وأنه باقٍ إلى قيام الساعة – استدلوا بأن هذه العبارة وقعت من النبي ﷺ بعد المعركة ولم تقع قبل المعركة: قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من قتل قتيلًا فله سلبه)]** وقعت بعد المعركة وليس قبل المعركة، فلو كانت إذنًا من الإمام: لوقعت قبل الوقعة لا بعد الوقعة، وهذا – الحقيقة – قرينة

قوية تقوي قول من يقول: إنه للتشريع وليس إذنًا خاصًّا بتلك الوقعة بعينها، فيستحق السلب على هذا الأصل إلى قيام الساعة – أعني: يصبح تشريعًا للأمة أن من قتل قتيلًا فله سلبه –. هو في الحقيقة: هذا يعتبر من التنفيل، وإن كان هناك تفصيل في فروع الفقه: هل يدخل في الخمس أو لا؟ وقد تقدمت معنا هذه المسألة في عمدة الفقه – هل يخمس أو لا؟ –. بالنسبة لقوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من قتل قتيلًا فله سلبه)]** إن قلنا: إنه لا يخمس، فحينئذٍ: يكون تنفيلًا من الإمام، سواء بالإذن أو بدون إذن فهو تنفيلٌ من الشرع، أو تنفيلٌ من الإمام إذا اشترطنا إذن القائد.

وفي هذا الحديث في قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(من قتل قتيلًا فله سلبه)]** هذا أصل في الشريعة – سواءً قلنا إنه للتشريع أو بإذن الإمام – انبنت عليه مسألة فقهية، وهي: أن حظوظ الدنيا إذا دخلت في العمل الصالح ووقعت تبعًا ولم تقع أصلًا: لا تؤثر في النية الخالصة لله ﷻ، وتوضيح ذلك: أن النبي ﷺ جعل للمجاهد في سبيل الله أن يأخذ سلب المقتول وهذا حظٌّ دنيوي وإغراء؛ لأن هذا يشجع المجاهد أن يقتل عددًا أكبر، وهذا التشجيع لأمرٍ دنيوي ومع هذا ما أثر في النية، ومن هنا: من طلب العلم وسيحصل على شهادة أو وظيفة، ونيته في الأساس طلب العلم وحصل ما حصل له من الدنيا: لا يؤثر؛ لأن السبب الباعث هو مرضاة الله ﷻ، والسبب الباعث إرادة ما عند الله ﷻ، فإذا كانت نيته في الأساس ما عند الله ﷻ، وجاءت حظوظ الدنيا تبعًا لا أصلًا: فإن هذا لا يضره، والدليل على ذلك: قوله تعالى في أهل بدر: ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ ﴾ فوعدهم الله العير أو القتال، فكانوا يتمنون أنهم يلقون العير ولا يلقون القتال ﴿وَتَوَدُّونَ ﴾ والود: خالص الحب [...] وتحبون يعني: أنهم من كل قلوبهم كانوا يتمنون أنها تكون ماذا؟ العير ولا يكون قتال، ومع ذلك جعل الله لأهل بدر ما لم يجعل لغيرهم، قال ﷺ: (وما يدريك لعل الله اطلع على أهل

بدرٍ فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم؟) لأن السبب الباعث في الأساس إنما هو إعلاء كلمة الله، فلما جاءت حظوظ الدنيا - وهو العير - وكان المقصود منها كسر شوكة الأعداء وإغاظتهم: صار هذا الحظ من الدنيا ليس مؤثرًا في الأصل، هكذا إذا كان الإنسان أراد الدنيا تبعًا ولم يردها أصلًا، ومن هنا: تنقسم المسألة إلى أقسام:

القسم الأول: أن يكون السبب الباعث: وجه الله ﷻ للعمل - سواءً كان في الجهاد أو غيره -، أن يكون السبب الباعث وجه الله ﷻ ولا تدخله دنيا، هذا لا إشكال فيه.

الحالة الثانية: أن يكون السبب الباعث هو: مرضاة الله ﷻ وإرادة وجه الله، وحظ الدنيا تبع وليس بغالبٍ ولا مساوٍ، يعني: تكون نية الآخرة هي الأساس راجحة، ونية الدنيا تبع لنية الآخرة وليست مساوية لنية الآخرة ولا زائدة عليها، فحينئذٍ: إذا كانت نية الدنيا تبع فلا تؤثر؛ لهذا الحديث، ولقصة بدر - كما أخبر الله في كتابه -، فاجتمع دليل الكتاب والسنة. وهو مذهب المحققين، كما اختاره الإمام ابن جرير الطبري من أئمة التفسير وغيره من شراح الحديث.

فإذا كان السبب الباعث لمرضاة الله ﷻ ولإعلاء كلمة الله، ودخلت حظوظ الدنيا تبعًا لا أصلًا: فإنه لا يؤثر في مقصده. فلو طلب العلم ونال محبة الناس، ولم تكن محبة الناس غاية له ولا مقصدًا أساسيًّا ولا مساويًا لنية الآخرة: فهذا لا يؤثر، ولذلك لما قيل للإمام مالك: إننا نطلب العلم ونجد من حب الناس ومن إقبالهم ومن ذكرهم الحسن؟ قال - رحمه الله -: "وأينا يسلم من ذلك؟!" أي: أن هذا شيء جعله الله من عاجل البشرى، لكن أين الإشكال؟ إذا تشوف وطلب هذا وأحبه وقصده، واستوت نية الآخرة - والعياذ بالله - مع هذه النية الدنيوية أو فضلت النية الدنيوية.

طيب، إذا كانت النية مساوية أو – والعياذ بالله – نية الدنيا فاضلة، فإنه إذا كانت مساوية: أثرت؛ لقوله في الحديث القدسي: (يقول الله – تعالى –: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك معي فيه غيري: تركته وشركه) نسأل الله السلامة والعافية. إذا زاد فلا إشكال؛ لأنه إذا كان زائدًا حينئذٍ لا إشكال. يرد السؤال: كيف يعلم الإنسان؟ مثلًا: لو أراد أن يطلب العلم وقيل له: نعطيك شهادة، نعطيك وظيفة، نعطيك دنيا. كيف يعلم مساواة نية الدنيا أو كونها أقل أو كونها أكثر؟ الضابط عند بعض أهل العلم رحمهم الله – كما اختاره الوالد رحمه الله، وغيره –: أنه يقال للشخص أثناء طلبه للعلم: لا نريد أن نعطيك الشهادة. فجأة قالوا له: لا نريد أن نعطيك الشهادة، أو: لا نريد أن نعطيك الوظيفة، هل يستمر؟ إذا استمر وفي نيته أنه لو قيل له: "لا نعطيك هذا الحظ من الدنيا" أن يستمر: فهذا من أصدق الدلائل على أن النية هي الآخرة. أما إذا قال – نسأل الله السلامة والعافية –: يفتح الله، فنسأل الله العافية ﴿ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ ﴾.

فالذي يريد الدنيا – نسأل الله السلامة والعافية – في هذه الأمور من الدين التي اصطفاها للآخرة: فلا أربح الله تجارته، وهو في خسارة – والعياذ بالله –؛ لأن تفضيل الدنيا على الآخرة وإرادة الدنيا المحضة: إعراضٌ عن الله ﷻ! – نسأل الله السلامة والعافية –، والله سبحانه وتعالى اصطفى من العبد قلبه، ولذلك يقول – تعالى –: ﴿ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٩﴾ وَحُصِّلَ مَا فِي ٱلصُّدُورِ ﴾ ما قال: نُظر ما في الصدور ﴿وَحُصِّلَ﴾ والله، لن تجلس مجلسًا في العلم، ولن تتكلم بكلمة ولن تسمع ولن تكتب إلا سئلت بين يدي الله ﷻ: ماذا أردت؟ ماذا في قلبك؟ ﴿وَحُصِّلَ﴾ يقول: هذا محصل للديون، تحصيل بمعنى: أنه لن تكون له نية في أي عبادة من العبادات إلا أخرجها الله يوم القيامة ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي ٱلصُّدُورِ ﴿١٠﴾

﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ﴾ نسأل الله بعزته وجلاله أن يسلم ويطهر قلوبنا من النفاق والرياء والأدواء ومن كل بلاء، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، ونسأله بعزته وجلاله وعظمته وكماله أن يجعلنا ممن أتاه بقلبٍ سليم.

فالشاهد من هذا: أن الحديث اشتمل على دلالة، وهي: أن أمور الدنيا إذا وقعت تبعًا في المقاصد الشرعية أنها لا تؤثر، وهذا هو أصح الوجهين عند أهل العلم – رحمهم الله –.

قال - رحمه الله تعالى -: **[٤٣٤ - عن سلمة بن الأكوع ﷺ قال: أتى النبي ﷺ عينٌ من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث ثم انفتل، فقال النبي ﷺ: (اطلبوه واقتلوه) فقتلته، فنفلني سلبه.**

وفي رواية: فقال: (من قتل الرجل؟) فقالوا: ابن الأكوع. فقال: (له سلبه أجمع)].

اشتمل هذا الحديث على إعطاء سلب القتيل لقاتله؛ لأنه في مثل الحديث المتقدم. وهنا العين وهي العين تطلق بمعنى: الجاسوس من الأعداء إذا دخل بين المسلمين، وكانت هذه - ولا زالت - عادة من عادات الحروب في القديم والحديث: أنهم يتحسسون الأخبار، وكان النبي ﷺ يجعل خزاعة عينًا له على قريش، فكانت خزاعة - كما في السير - عيبة نصحٍ لرسول الله ﷺ؛ لأنه يوجد حلف بين عبد المطلب جد النبي ﷺ وخزاعة، ولذلك سبب قضية غزوة الفتح، قال:

اللهم إني ناشدٌ محمدا   حلف أبينا وأبيه الأتلدا

فكانت عيون النبي ﷺ، وكان ﷺ يرسل العيون ويتحسس الأخبار، وصح عنه - عليه الصلاة والسلام -: أنه لما نزل بتبوك أرسل العيون على بني الأصفر؛ لكي يتحسسوا هل هم فعلًا يريدون قتاله؟ وهل أتوا أو لا؟ حتى تأكد - عليه الصلاة والسلام - أنه ليس هناك منهم شيء فرجع - عليه الصلاة والسلام - من غزوته. الشاهد من هذا: أن هذا العين يكون على أحوال: تارة يكون عينًا حربيًا، يعني: أن يقع بين المسلمين وبين طائفة من المشركين قتال فيكون وقت حرب، فيأتي هذا المحارب عينًا لجماعته وللكفار، فيقال "عينٌ حربي". وتارة يكون الكفار تحت المسلمين: كأهل الذمة، فيصبح الذمي عينًا للكفار على المسلمين، فيقال "عينٌ من أهل الذمة". وتارة يدخل معاهد بعهد بينه وبين المسلمين،

فيخونهم – والعياذ بالله – ويغدر ثم يصبح عينًا للأعداء، فيقال "عينٌ من المعاهدين". هذه أحوال العين، فإذا كان العين من الحربيين: لا إشكال؛ لأنه حربي دمه هدر. وهذا العين الذي أتى النبي ﷺ عينٌ من الحربيين، ولذلك لا إشكال في قتله وجواز قتله، إنما الإشكال: إذا كان ذميًّا أو معاهدًا، فلا يخلو الأمر من حالتين:

إذا كانوا من أهل الذمة وأهل العهد، ووقع في شروط الذمة والعهد: أنهم إذا صاروا عيونًا للأعداء فقد نقض عهدهم: استحقوا القتل بمجرد أن يكونوا عيونًا إذا ثبت كونهم خائنين. فإذا كان في شروط الذمة بين المسلمين وبين الذميين هذا الشرط: بمجرد أن يغدروا يقتلوا؛ لأنه حينئذٍ تنفسخ الذمة ويصبحون كالحربيين؛ لأن التجسس على المسلمين يضر بمصالحهم، ويكشف ثغراتهم ويكشف عيوبهم للأعداء، ولا يؤمن أن يدخل منه على ضر كبير تستباح به الدماء وتستباح به الأعراض، فهو باب شرٍّ عظيم على المسلمين! فإذا فعله فقد نقض العهد.

الخلاف عند العلماء – رحمهم الله – قالوا: إذا كان عينًا للأعداء، ولم يكن في الشروط بيننا وبينهم: أن لا يكونوا عيونًا، فهل تزول الذمة بمجرد خيانتهم؟ أم أنهم لا يجوز قتلهم وباقون على الذمة؛ لأننا لم نشترط عليهم؟ الحقيقة: القول الذي يقول بأنهم نقضوا العهد سواء اشترطنا أو لم نشترط هو الأقوى في نظري – والعلم عند الله –، أن الذمي إذا غدر بالمسلمين وصار عينًا للأعداء: أنه يهدر دمه ويقتل، هذا الذي يترجح في نظري – والعلم عند الله –؛ لأن هذا الباب يفتح بلاءً على المسلمين لا يعلم شره وبلاءه إلا الله ﷻ، وهو غاية الغدر، وفعل هذا أعظم من نقض العهد نفسه – وهو نقض الذمة –. وعليه: فأصح الأقوال: أن العين يقتل ويجوز قتله، سواء كان من الذمة أو كان من أهل العهد أو كان من المحاربين، هذا الذي يترجح – والعلم عند الله – في نظري؛ بناءً على هذا القول الذي اخترناه.

أما بالنسبة إذا كان هناك شرط بين المسلمين وبين أهل الذمة، أو المعاهد إذا دخل أعطي تنبيه أنه إذا كان عينًا أنه يخفر عهده ويحل دمه: فلا إشكال، والمنبغي الاحتياط لحقوق المسلمين باشتراط ذلك، كما فعله بعض أئمة الإسلام في بعض العصور المتقدمة.

في قوله – عليه الصلاة والسلام –: [**(اطلبوه واقتلوه)**] أمرٌ من النبي ﷺ، وهذا فيه دليل على حزم النبي ﷺ، فالإسلام دين رحمة ولكن الرحمة توضع في مكانها؛ لأن وضع الرحمة في غير موضعها خور وذلة وضعف! فهذا النبي الكريم – عليه الصلاة والسلام – الذي كان – وما زال عليه الصلاة والسلام – بما أثر من سنته وهديه: الرحمة المهداة، والنعمة المسداة، وضع الرحمة في موضعها والشدة في موضعها فأمر – عليه الصلاة والسلام – بقتله وسفك دمه، فطلبه سلمة بن الأكوع، وهذه منقبة من مناقبه ﵁، وكان من فرسان النبي ﷺ – ﵁ –، وكان شديد العدو، وأدركه وثبت له وكمن له ثم قتله، وكان رجلًا له بنية فعقره ﵁ وقتله، وسأل النبي ﷺ: [**(من قتله؟) قالوا: ابن الأكوع. قال: (له سلبه أجمع)**] وهذا من سجعه – عليه الصلاة والسلام – بالفصاحة والسليقة وليس بالتكلف؛ لأن النبي ﷺ ذم السجع الذي كسجع الكهان لما قال: "وما نطق ولا استهل، فمثله أولى أن يطل! قال: (إن هذا أخا الكهان) من أجل سجعه الذي سجع" كما في الصحيح. فهذا السجع المذموم، أما السجع الذي يأتي بالسليقة وبدون تكلف فهذا محمود، ومنه: قوله – عليه الصلاة والسلام – هنا: [**قالوا: ابن الأكوع. قال: (له سلبه أجمع)**]. وكقوله – عليه الصلاة والسلام –: (قضاء الله أحق، وشرط الله أوثق، وإنما الولاء لمن أعتق). وكقوله – عليه الصلاة والسلام –: (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب) صلوات الله وسلامه عليه، هذا من فصاحته – بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه –.

وقوله – عليه الصلاة والسلام –: [**(اطلبوه)**] للجماعة أمر منه وهو إمام المسلمين – صلوات الله وسلامه عليه –. فيه دليل على أنه ينبغي للإمام ومن يكون مقدمًا من المسلمين

أن يكون فيه من صفات الحزم والقوة ما يظهر به عزة الإسلام، فالنبي ﷺ قال: [(**اطلبوه فاقتلوه**)] فجعل جزاءه من جنس عمله؛ لأنه أضر بالمسلمين. وجلوس النبي ﷺ مع أصحابه يحدثهم فيه دليل على بساطته - عليه الصلاة والسلام - ويسره وسماحته، ومما يدلك على ذلك: أن هذا الرجل جاء وجلس، فدل على أن النبي ﷺ أنه لم تكن مجالسه لقوم دون قوم، ولم تكن مجالسه لطائفة دون طائفة، ولم تكن مجالسه للأغنياء دون الفقراء، ولا للأقوياء دون الضعفاء، ولا للأقرباء دون الغرباء. كانت مجالسه للناس كافة، ولذلك يأتي يأمن العين أن يدخل كأنه.. لأنك تعرف الجيش مليء! يعني :كانوا في حنين قالوا: "لن نغلب اليوم من كثرة" عشرة آلاف! فقد يأتي حديث العهد بالإسلام فدخل من ضمن من دخل، فلو كان - بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه - متكبرًا، أو - عليه الصلاة والسلام - يصنف الناس أو لا يجلس إلا مع الخاصة: ما استطاع هذا أن يصل، لكن - بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه - من بساطته - عليه الصلاة والسلام - استطاع الرجل أن يصل له

يا ليتني كنت فردًا من صحابته   أو خادمًا عنده من أصغر الخدم

صلوات الله وسلامه عليه، كرم خلق منه - عليه الصلاة والسلام -. ثم يجلس ويباسط أصحابه - من عرف ومن لا يعرف -؛ لأنه علم الأمة هذا التواضع، علمهم بالقول علمهم بالفعل (لقد أوحي إلي: أن تواضعوا؛ حتى لا يبغي أحدٌ على أحد، ولا يعلو أحدٌ على أحد). بمجرد أن يأتي الإنسان يحس أن له فضل على أحد بلونه أو حسبه أو وظيفته أو منصبه: فحينئذٍ خالف هذا الوحي (لقد أوحي) بالتحقيق (أوحي إلي) فلما أوحي إليه - عليه الصلاة والسلام -: جمع بين القول والفعل في تنبيه الأمة على اليسر وعلى السماحة وعلى البساطة - صلوات ربي وسلامه عليه -، وأحق الناس بهذا: أهل العلم وأهل الفضل، ومن يلتمس منهم العلم - كالعلماء والدعاة وطلبة العلم - فهم أشبه الناس بأهل العلم: أن

لا يترفعوا على الناس؛ لأن هذا الدين.. فكانت ﷺ مجالسه للناس؛ لأنه يحتاجه الغني، يحتاجه الفقير، يحتاجه القوي، يحتاجه الضعيف، فيسأل في المسائل وهو إمام المسلمين وينبغي أن يكون بالتواضع والقرب منهم - صلوات الله وسلامه عليه -.

كان إذا دخل الرجل على رسول الله ﷺ من بين أصحابه يقول: أيكم محمد؟ صلوات الله وسلامه عليه، مع جلوسه معهم لا يميزه من بينهم! وإن كان في وجهه من النور والبهاء والسناء ما يغني الناظر اللبيب المتفرس عن أن يسأل عنه - صلوات الله وسلامه عليه -، فكان ﷺ وجهه كفلقة القمر، ونور النبوة بادٍ في وجهه - صلوات الله وسلامه عليه - ودلائل البشر - صلوات الله وسلامه عليه - تدل عليه، ولكن مع هذا: في دخول العين بين أصحابه - صلوات الله وسلامه عليه - دليل على سماحته - عليه الصلاة والسلام - وكرم خلقه. نسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يرزقنا حسن التأسي به، وأن يجعلنا ممن اقتدى به وبقي على سنته، وأن يثبتنا على ذلك إلى أن نلقاه. اللهم اجزه عنا خير ما جزيت نبيًّا عن نبوته وصاحب رسالةٍ عن رسالته، اللهم اجعله في مقامٍ لا يبلغه أحدٌ من خلقك، اللهم اجعله في مقامٍ لا يبلغه أحدٌ من خلقك، أسألك بعزتك وجلالك.

هذا النبي الكريم - صلوات الله وسلامه عليه -، هذه الشمائل العطرة والسيرة النضرة شيء تحار فيه العقول! حتى الكافر يأتي ويأمن ويدخل ويجلس ويسمع حديثه، ولا يحس بأي غضاضة، يعني: ما أحس أن أحد انتبه له؛ من سماحته - عليه الصلاة والسلام، بأبي وأمي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه إلى يوم الدين -.

قال – رحمه الله تعالى –: **[٤٣٥ – عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – قال:** (**بعث رسول الله ﷺ سريةً إلى نجد فخرجت فيها فأصبنا إبلًا وغنمًا فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرًا ونفلنا رسول الله ﷺ بعيرًا بعيرًا**) **]**.

هذا الحديث في الصحيحين عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما وأرضاهما – بين فيه مشروعية النفل للسرية وأصل السرية من السري وهو السير ليلًا والغالب فيها أنها تسير في الليل لأنه غالبًا السرايا ترسل لمهمات معينة ولذلك تحتاج أن تكون في وقت يباغت به العدو وهي منتزعة من الجيش قيل إنها في حدود أربعمئة حول الأربعمئة مقاتل وفي الحديث: (خير السرايا أربعمئة) والسرية تقتطع من الجيش فيبعثها القائد العام بأمير عليها، وهذا الأمير يتولى نيابة عنه أداء المهمة التي يريدها: إما أن تكون السرية لطائفة من العدو، إما أن تكون السرية لإغراء العدو، إما أن تكون السرية للإغارة على أهل العدو وعلى أموالهم. فلها مقاصد معروفة في كتاب الجهاد أن الإمام يبعث هذه السرايا، وقد كانت لرسول الله ﷺ سرايا وبعوث – صلوات الله وسلامه عليه –، ولذلك قال: (من أطاع أميري فقد أطاعني، ومن أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصى أميري فقد عصاني، ومن عصاني فقد عصى الله) ويشمل هذا: أمراءه – عليه الصلاة والسلام – على السرايا، وأمراءه على الديار ونحوها.

قوله: **[بعث رسول الله ﷺ سرية قِبل نجد]** أي: ناحية نجد، ونجد حده الحجاز إلى جرَش في الشام والكوفة في المشرق، وهو نجد الذي أطلق، ولذلك الصحابي هنا قال: **[إلى نجد]** لأنه لا يعرف نجد – في الأساس – إلا هذا، وهي أرض اليمامة، وهذا هو الذي عليه الأئمة وشراح الحديث – رحمهم الله –: أن "نجد" إذا أطلق المراد به: نجد الحجاز، ولذلك قال عبدالله بن عباس – رضي الله عنهما –: "وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل

الشام الجحفة، ولأهل اليمن يلملم، ولأهل نجد قرن المنازل". فنجد إذا أطلقت معروفة، وهذا معروف في لسان العرب، ومعروف في الشعر، لا يستطيع أحد أن يكابر فيه فهذا معلوم.

في هذا الحديث مشروعية بعث السرايا –كما ذكرنا –، لكن مقصود المصنف – رحمه الله – منه: بيان مشروعية النفل؛ لأنهم أعطاهم حظهم من الغنيمة، ثم بعد ذلك نفلهم بعيرًا بعيرًا. وكان سهمه ﷺ –كما جاء في الرواية –كان سهمه: **[اثني عشر بعيرًا]** وجاء في الرواية: "اثنا عشر" على لغة ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ بقراءة **{ إنّ هذان لساحران }**.

وفي هذا الحديث دليل على مشروعية السرايا، ومشروعية التنفيل، والتنفيل للإمام، التنفيل تارة يكون للسرايا، وتارة يكون لأسباب خاصة، مثلاً يقول الإمام: "من فتح هذه الثغرة في العدو أعطيه كذا وكذا"، "من – مثلًا – قضى على هذه الطائفة أعطيه كذا وكذا" فتنتدب طائفة من المسلمين تقوم بالمهمة، كذلك لو بعث سرية لمهمة: فإنه يجعل لهم الإمام هذا تنفيلًا منه. الأصل في النفل، النفل: الزيادة، ومنه: النافلة؛ لأنها زيادة على الفرض في الصلوات. وإذا كان النفل هو الزيادة، فمعنى ذلك: أنه سيأخذ شيئًا زائدًا على أصل حقه في الغنيمة؛ لأن الغنيمة يكون قسمها: للراجل سهم وللفارس سهمان. ومن هنا: فالنبي ﷺ جعل لهم حظهم من الغنيمة ثم زادهم بالتنفيل، وهذا التنفيل سببه: أن القائد حينما يرى أن هذه السرية – أو هذه الطائفة – تعبت أو تعنّت: فإنه يجد أن من حقها أن تزاد بالأجر أكثر.

في هذا الحديث دليل –كما ذكرنا – على أن الإمام يعطي النفل – وهو زائد – على حسب البلاء، ممكن أن ينفل أكثر من بعير، ويمكن أن ينفل البعيرين والثلاثة؛ لأن البلاء أعظم. فالعلماء – رحمهم الله – بينوا – وهذا أصل مستقى من السنة، وفي هذا الحديث ما يشهد له – أن الإمام إذا وجد بلاءً لطائفة أو لشخص وأراد أن يزيده من الغنيمة: فهذا راجع إلى نظره واجتهاده، كما فعل النبي ﷺ في هذه الحادثة عن عبدالله بن عمر: أنه

أعطاهم حظهم من الغنيمة وزادهم، قال: [**ونفلنا بعيرًا بعيرًا**] وهذا يدل على جواز الزيادة بالتنفيل، والتنفيل مرده إلى الإمام، فهو إلى النبي ﷺ، ومِن بعده: للقائد ولأئمة الجيش.

قال – رحمه الله تعالى –: **[٤٣٦ – عن عبدالله بن عمر – رضي الله عنهما – عن النبي ﷺ قال:** (**إذا جمع الله الأولين والآخرين: يرفع لكل غادر لواء، فيقال: هذه غدرة فلان بن فلان**) **]**.

هذا الحديث من أعلام النبوة عنه – عليه الصلاة والسلام –؛ لأنه أمر من الغيب: حيث بين فيه هذا الجزاء الذي يجازي الله به الغادرين يوم القيامة، وهذا الأمر لا يعلمه أحد إلا الله ﷻ؛ لأنه متعلق بالغيب. فأخبر به النبي ﷺ، وهذا الإخبار يعتبر تحذيرًا للأمة من الغدر، والغدر: نقض العهد ونكثه، أن يكون بين الإنسان وغيره عهدًا ثم – والعياذ بالله – يغدر. وأشد العهود إذا أخذت على الإنسان: إذا كانت موثقة بالله ﷻ، قال تعالى: ﴿ وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ﴾ فالله يسأل من عاهد أخاه أو عاهد الناس، حتى ولو عاهد الكفار! ولذلك حذيفة بن اليمان حينما جاء هو وأبوه وأخذهما المشركون قبل وقعة بدر: أخذوا عليهما العهد أن لا يقاتلوا مع النبي ﷺ في تلك الوقعة، فلما أتيا إلى النبي ﷺ قالا: سنقاتل معك. قال: (لا! بل نفي لهم ونستعين الله عليهم) هذه هي السنة: أن العهود لا تنقض ولا تنكث، وليس من شيمة المسلم أن ينقض العهد.

بين النبي ﷺ أن الغادر – الذي ينكث العهد – ينصب له يوم القيامة لواء، لما كان أمر الجهاد يقوم على المعاهدات بين المسلمين والكافرين: بين النبي ﷺ في سنته هذا الأمر العظيم من أمور الجهاد. انظر كيف يتعامل المسلمون مع أعدائهم بما تبيض به الصحيفة ولا تسود، ويرفع به المسلم رأسه عزة ولا يطأطئه؛ لأن العرب وغير العرب كانوا – في الجاهلية ومن بعدهم – يعظمون أمر العهد، والإسلام أولى بالتعظيم؛ لأن هذا يطعن في الإنسان الغادر والناكث حتى ولو ملك الدنيا؛ فإنه بغدره ونكثه قد سقطت قيمته! عز الناس وعز الدول وعز الملل بالمبادئ، فإذا كان الإنسان الذي يتعامل مع الناس – فرادى وجماعة – مبدؤه

سليم: وثقت به الناس، وهذا هو هدي النبي ﷺ: أنه كان أوفى الناس ذمة – عليه الصلاة والسلام –، وأوفاهم عهدًا – بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه –، وما كان ﷺ غدارًا، ولا ناكثًا للعهود ولا للمواثيق، ولا كان مخادعًا، حتى إنه يوم فتح مكة لما جاءه ابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب، وقال له الصحابة: هلا أشرت لنا أن نقتله؟! فقال ﷺ: (ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين!)كان بالإمكان أن يلمز يغمز، قال: (ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين!) حتى إنه كان – عليه الصلاة والسلام – في سمته ودله ما كان يفعل هذه الأفعال من وراء ظهور الناس، كله حتى تكون أموره وأمور الإسلام واضحة كوضوح الشمس في رابعة النهار، وهذا يدل على أن الإسلام يستمد قوته من نفسه ومن ذاته، وليس من تصرفات الناس ولا من تصرفات الأشخاص، دين عزيز عظيم! فالنبي ﷺ يوم بدر في قلة وفي حاجة، والصحابة أمام الموت، وهو من شدة التجائه إلى الله يسقط الرداء عن كتفه يحتاج إلى أي شخص يعينه بعد الله ﷻ، ومع هذا جاءه حذيفة وأبوه. كان بالإمكان لو في زماننا: بحث له واحد عن فتوى قال: والله هذا بالقوة وأخذوا العهد بالقوة، إذًا نلغي هذا العهد، إذًا تعالوا قاتلوا معنا. لا أبدًا! قال: (بل نفي لهم ونستعين الله عليهم) دين يستمد قوته من ذاته. قال: أفلا تقتلهم؟ قال: (لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه!) فكان ﷺ لا يقتل المنافقين – صلوات الله وسلامه عليه –؛ حتى لا يساء الظن بالإسلام وأهله.

إذًا: لا يستطيع أحد أن يقف أمام غير المسلمين لكي يتعامل معهم معاملة صحيحة إلا إذا كان على علم وبصيرة بهذه السنن والآثار، هذا يدل على أن الجهاد في سبيل الله يحتاج إلى وعي وإلى علم وبصيرة، يحتاج إلى قوة، وهذه القوة تظهر.. وحينما تنظر في صلح الحديبية فتجد عمر رضي الله عنه يصيح: "أنعطي الذلة؟!" والشروط قاسية على المسلمين، وإذا برسول الأمة لا يبالي بهذا كله، ولا يلتفت إلى غضب عمر رضي الله عنه ولا إلى حماسه رضي الله عنه، أبدًا! فجعل الله الخير

كله في صلح الحديبية؛ فإن النبي ﷺ.. يقول الزهري: ومما يشهد لذلك: كان عبدالله بن مسعود يقول: "إنكم تعدون الفتح فتح مكة، وإنا – معشر أصحاب رسول الله ﷺ – كنا نعد الفتح صلح الحديبية" قال الزهري: "وصدق؛ فإن النبي ﷺ جاء الحديبية ومعه ألف وخمسمئة، وفتح مكة ومعه ثمانية آلاف!" وهذا يدل على أن الذين أسلموا خلال هذه الفترة أضعاف أضعاف الذين جاء بهم؛ لأنه دين قوي، دين المبادئ، فهذا المبدأ: أنه إذا أخذ عليك الكافر عهدًا، ذكر المصنف هذا الحديث – الذي فيه هذا الوعيد الشديد – في كتاب الجهاد؛ لأن غالب العهود: ما تقع بين المسلمين وبين المحاربين. وهذه العهود لا تنقض ولا تنكث؛ لأنه إذا نكثها المسلم قيل: المسلمون ينكثون! ما يقولون: فلان، يقولون: المسلمون ينكثون. وهذا يدل على أن كل مسلم إذا وقف في أي قضية مع الكافر: عليه أن يحذر في معاملته؛ لأن الكافر لا ينظر إليه أنه فلان بن فلان، وإنما ينظر إليه منتسبًا إلى الإسلام، ولذلك عليه أن يتحرى السنة، أن يسأل أهل العلم، أن يلتزم بالدين، ثم يلتزم بالتسليم، ما يأتي بعاطفة ويحاول، يقول: "كيف نفعل كذا؟!" هذا ما يليق بالإسلام أبدًا! تفعل ما أمرك الله به ورسوله – عليه الصلاة والسلام –؛ ففيه الخير كله.

نقض العهد يقع على مستوى الجماعات وعلى مستوى الأفراد، فلما كانت عهود الجهاد فيها ذمم لأمم: في بعض الأحيان تدخل في ذمة المسلمين المدينة بكاملها، وقد يدخل الإقليم بكامله بعهد! فقد يتحمس البعض لنقض هذا العهد، وحينئذ: جاء الوعيد الشديد؛ لأن على المسلمين أن يلتزموا العهود التي تكون من أئمتهم، وأنه لا يجوز للمسلم أن ينقض هذا العهد، ولذلك قال ﷺ – في الرواية الأخرى –: (وإن أعظم الغدر: غدر أميرٍ عامة) يعني: الإمام العام. فالغدر به أعظم من الغدر بالأفراد والجماعات، فيأتي الإنسان – مثلًا – ويكون عليه عهد أن يقوم بمهمة فينكث، أو يكتب عهد أنه يقوم بشيء ثم يلوي – والعياذ بالله – ويدخل في شيء آخر. ذكر بعض أئمة الشافعية – وهو مقرر في كتب الفقه، وهذا

يخفى عن كثير من المتأخرين -: أن المسلم لو دخل ديار الكفار بإذن منهم: فإن هذا الإذن عهد بينه وبينهم، لا يجوز أن يقتلهم ولا أن يأخذهم على غرة؛ لأنه حينما يدخل في هذه الحالة يكون.. ما أعطوه هذا إلا بعهد بينه وبينهم، ولذلك يقول: (حفظ العهد من الإيمان). إذا دخل – مثلًا – لعلاج ثم لوى وآذى، أو دخل لتجارة وغرضه أن يقتل أو يدمر أو يفعل، حينئذ: يقولون: انظروا المسلمين، يدخلون بطريقة ويمكرون! فتصبح مسبة للإسلام وأهله، ومذلة للإسلام وأهله! الإسلام يقاتل في وضح النهار ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً ﴾ مع أنهم تخاف منهم الخيانة ﴿فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ﴾ ما يخاف المسلم؛ لأن له رب يحميه، والدين غالب لا مغلوب، حتى ولو رأيت أمصار الإسلام تتهاوى: فاعلم – رحمك الله – أن هذا الإسلام كان في كهف لا يؤمن به إلا رجل واحد، نزل عليه الوحي – بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه – وشعت أنواره على مشارق الأرض ومغاربها بعز العزيز ﷻ. الدين يستمد قوته من ذاته، وما على المسلم إلا أن يعلم أن نصرة الدين ليست منه هو، وإنما بتطبيق الدين؛ لأنه بتطبيقه لهذه الأصول، والتزامه بهذه السنن، وبعده عن الأهواء والعاطفة، والعمية.. والبعد عن سنة النبي ﷺ وهديه يوقعه في ما لا خير فيه، ولذلك تجني الأمة المصائب والكوارث، ويأتي من ورائها الشر الوبيل والشر المستطير.

ومن العهود.. قد تقع العهود بعض الأحيان بين الأفراد، قال بعض العلماء: إن العهد قد يكون بين الفرد والفرد، قد يكون بين الزوجة وزوجها، يأتي الزوج ويقول لزوجته: عاهديني بالله أن لا تخبري أحدًا. فتعاهده فيعطيها أسراره، أو العكس، أو هما الاثنان مع بعضهما، ثم إذا حصل طلاق: انطلقت المرأة لتفشي سره، وانطلق الرجل ليفشي أسرار المرأة! هذا غادر وهذه غادرة – والعياذ بالله –، وينصب لكل منهما – والعياذ بالله – لواء يوم القيامة على قدر غدرته، يقال: [(**هذه غدرة فلان بن فلان**)] نسأل الله السلامة والعافية، اللهم إنا نعوذ بك من الفضيحة على رؤوس الأشهاد. يفضح على رؤوس الأشهاد! ولذلك لا يجوز

لأحد أن ينقض عهده بينه وبين المسلمين، ولا يجوز له أن ينقض عهده بينه وبين الكافرين؛ لأن هذا الحديث عام. وإذا سافر إلى بلاد الكفار بتأشيرة، وأعطي تأشيرة على أنها لعلاج: يذهب للعلاج، ولا يذهب على أنها لأشياء أو أغراض أخرى، وإذا ذهب لمصلحة دنيوية: يذهب للمصلحة الدنيوية؛ لأن هذا سيضر بغيره من أصحاب المصالح، ويضر بالإسلام وأهله، ولذلك يشمت الأعداء بالمسلمين، ولا يأمنون المسلمين، ومن المعلوم قالوا: كثير من آيات الجهاد ختمت بالتقوى، والتقوى تحتاج إلى صبر، ولذلك ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ دل على أن القتال فيه النفس تنبعث إلى محبة الاعتداء، قال: ﴿وَلَا تَعۡتَدُوٓاْ ﴾ ثم انظروا الوعيد ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ مع أنه هو إذا اعتدى الغالب: أنه يعتدي يطلب بها عزة الإسلام، لكن نبه وحذر، وهذا الخطاب لمن؟ لنبي الأمة - صلوات الله وسلامه عليه -.

ومن هنا: لا ينطلق المسلم في معاملته مع الكفار برأيه ولا بهواه، إنما ينطلق بأصول شرعية صحيحة. إذا جاء يتكلم أو يعمل لنفسه: فليعمل لنفسه ما شاء؛ فكل نفس بما كسبت رهينة، لكن إذا جاء يتعامل مع غير المسلمين باسم الإسلام: عليه أن يتقي الله، وأن يقف عند الحدود ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾ فالعقود والعهود ذمم ينبغي الوفاء بها، وكان ﷺ من صفاته التي أكرمه الله ﷻ بها: وفاؤه بالذمة ووفاؤه بالعهد - صلوات الله وسلامه عليه -، فكان أوفى الناس للذمم وأرعاهم للحُرم - صلوات الله وسلامه عليه -، فبدد الله به دياجير الظلمات والظلم - صلى الله عليه وسلم تسليمًا، وزاده تشريفًا وتكريمًا وتعظيمًا -.

وبهذا يسمو الإسلام ويعظم، وأثر في بعض فتوحات المسلمين: أن المسلمين نزلوا بموضع، وجاء رجل - وقيل: امرأة - والتقى بأحد من أهل المدينة والقرية. وهذه الحادثة لها نظائر

كثيرة، تحكى قصتها بطرق عديدة، قيل: إنها في زمان عمر بن عبدالعزيز، وقيل - أيضًا -: في فتح السند، وقيل في غيرها، وليس ببعيد أنها تكررت؛ لأن المسلمين كانوا يلتزمون - خاصة الرعيل الأول - كانوا إذا خرجوا للجهاد يخرج معهم العلماء والأئمة، وكان قائد الجيش لا يفعل شيئًا حتى يرجع للأئمة. واقرأ - رحمك الله - في "المعيار المعْرب في فتاوى أفريقيا وبلاد المغرب" ليوسف بن تاشفين حينما كان يفتح في بلاد المغرب والأندلس: كان بمجرد فتحه ينظر إلى الرسائل "أننا نزلنا بأرض العدو، وأعز الله الإسلام ورفع منار أهله، وإنه قد كان من أمرنا كذا وكذا، فبماذا وماذا تأمروننا؟ وماذا..؟" يتوقف كل شيء حتى تأتيه الفتوى، ما كانوا.. مع أنهم كانوا حفظة القرآن ودواوين العلم.

كان القائد حافظًا لكتاب الله ﷻ، على فضل، على ديانة، على صلاح، على عقل، على روية، على شجاعة. صفات من أكمل ما تكون الصفات، ومع هذا ما كانوا يتقدمون ويتأخرون عن العلماء، ما كانوا يسفهون العلماء ويحقرونهم ويهمشونهم، ثم يأتون عمية ويفعلون ما شاؤوا - نسأل الله السلامة والعافية -، كما هو حال بعض الناس - نسأل الله السلامة والعافية -، وليس خاصًّا بزماننا في كل الأزمنة؛ لأن أمر جهاد الأعداء ينبغي أن ينضبط بالضوابط الشرعية، وينبغي أن يقيد بأهل العلم، ولذلك كان عمر رضي الله عنه حينما خرج الصحابة للجهاد في الفتوحات في بلاد الشام والعراق - وهذا معروف عنه رضي الله عنه -: لم يكن يأذن لفقهاء الصحابة بالجهاد، بل كان يحتجزهم في المدينة؛ من أجل نوازل الجهاد إذا نزلت يجمعهم فيستشيرهم - رضي الله عنه وأرضاه -، وهذا معروف عنه: أنه كان يشدد على كبار الصحابة وأهل الفتوى والعلم منهم، كان يستشيرهم - رضي الله عنه وأرضاه - وهو عمر، من عمر؟! محدث، ملهم، ينزل القرآن بلسانه، ومع هذا يرجع إلى من؟ إلى أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ! الدين ما هو ملك لأحد، الدين عظيم، الدين كريم، والدين فيه من العزة والكرامة ما لم يخطر للإنسان على بال! إذا كان دين يخاطب الكفار ويقول:

﴿وَإِنَّآ أَوۡ إِيَّاكُمۡ لَعَلَىٰ هُدًى أَوۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ أي مناظر وأي مناقش يصل إلى هذا المستوى؟! دين عظيم! دين فيه ثقة؛ لأنه يستمد قوته من ذاته ما يستمد قوته من خارج، ولذلك لا تدخله الأهواء ولا تدخله الآراء، وإنما يضبط بضوابطه، فإذا ضبط بضوابطه: كان الخير أجمع، ولذلك لما كان الصحابة والسلف والتابعون لهم بإحسان ينضبطون بأقوال أهل العلم انظر ما وضع الله من البركة! وكان المجاهدون يخرجون للجهاد وأكف الدعاء لهم ليلًا ونهارًا، وسرًّا وجهارًا، ورأيت عزة الإسلام، وكيف كانت مواقفهم، وكيف وضع الله البركة لهم، وكيف وكيف مما حصل من الخير، حتى إن البلدان التي فتحت استقر فيها الإسلام استقرارًا عظيمًا، وتمكن الإسلام وتغلغل فيها، دين جمع بين الأبيض والأسود والعجمي والعربي، وأزال النعرات، وأزال العصبيات، وجعل الأمة أمة واحدة، فهو دين قوي، حتى ولو رأيت الأمصار تتهاوى للمسلمين فوالله إنك لتعجب! فلا تزال المنابر تؤذن، ولا تزال لا إله إلا الله مرفوعة، ولكن تحت الرماد النار، وسيتأذن الله بعزة دينه، وبرفعة كلمته؛ لأن الله جعلها سنته، والأمر سجال يوم لهم ويوم لنا - كما أخبر النبي ﷺ في يوم أحد -، لكن متى؟ إذا ضبط بضوابط الشرع، وكان المسلم متقيًا لله، ملتزمًا للشرع.

وهذا الحديث فيه هذا الوعيد، ولذلك أجمع العلماء على أن الغدر كبيرة من كبائر الذنوب. لو عاهد رجل رجلًا على أن لا يفشي سره ثم أفشاه: فإنه غادر، وينصب له يوم القيامة لواء، ويفضح على رؤوس الأشهاد، يقال: [(**هذه غدرة فلان بن فلان**)]. ولو جاء إلى ولي أمره - أو أميره - فأعطاه صفقة يمينه، وثمرة فؤاده، وبايعه على أنه له، ثم غدر به وعمل في الخفاء على الخروج عليه، وعلى أذيته، وعلى الإضرار بمصالحه: فهو غادر، وقس على هذا من المسائل. فالغدر لا خير فيه، وعواقبه وخيمة، ونهايته أليمة، ولذلك الغادر قل أن يسلم من سوء العاقبة.

ومن الطرائف العجيبة: أن امرأة كان أبوها ملكًا في بلاد الغرب، وكان أبوها يحبها حبًّا جمًّا، وكان يحسن إلى هذه البنت إحسانًا عظيمًا، حتى إنها كانت تشتهي بعض الأشياء ليست موجودة في مملكته، فيبعث البعوث من أجل أن يحضر لها ما تريد! ثم كان بين هذه الناحية والناحية الأخرى عداوة، وكان بين هذا الملك وملك آخر من بلاد الغرب عداوة، فتوفي الملك العدو وجاء ابنه مكانه، وكان ابنًا شابًّا جميلًا، ففتنت هذه البنت بهذا الابن الشاب، فأرسلت سرًّا - غادرة بأبيها، ناكثة لذمته وعهده - إلى هذا الشاب: أنها تريد أن تمكنه من مملكة أبيها؛ حتى يتزوجها، ثم بعد ذلك يصطلحون وينهون الحرب، وفعلت ما فعلت من الكيد بأبيها، فدخل هذا الرجل - دلته على أبواب المدينة ودخل - وملك المدينة، ثم قتل أبوها وقتل من معه، فأصبح هذا الرجل ملكًا على الصقعين والطائفتين، ففي يوم من الأيام: أشادت بأبيها، أو سمع زوجها ما كان يفعل أبوها بها من الإحسان، فسألها وقال: ما بلغ بإحسان أبيك بك؟ فذكرت أنها - يومًا من الأيام - اشتهت شيئًا من الشهد، وأنه بعث لإحضاره من مكان بعيد، وجلس الليالي ينتظر حتى تحضر الحاجة التي تريدها ابنته؛ من حبه لها ووفائه لها. فلما أخبرت هذا الخبر، قال: إذا بلغت هذا المبلغ فلا آمن أن تغدري بي! ثم أمر بها فأخذت من شعرها وشدت بجياد الخيل مكبوبة على وجهها، وسحبت حتى ماتت.
الغادر لا يأمن سوء العاقبة - والعياذ بالله -، وتجده - نسأل الله السلامة والعافية - إذا غدر: في قلق وفي هم وفي غم، فلا يسعد له عيش، ولا تهنأ له نفس؛ لأن الغدر - نسأل الله السلامة والعافية - ليس من شيمة المؤمنين ولا من خلق المؤمنين، لا يغدر الإنسان بمن وثق به، سواء كان في أمور الدين أو أمور الدنيا، سواء كان في الأمور العامة أو الأمور الخاصة، وعكسه: فالوفاء والصدق والصبر والتذمم وحفظ العهد: عواقبه حميدة، ونهاياته كريمة، والله سبحانه وتعالى يعز به صاحبه.

وذكروا عن بعض أهل العلم - رحمهم الله -: أنه كان شديدًا في الحق، وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وغضب عليه الوالي غضبًا شديدًا؛ من كثرة المواقف التي صدع فيها بالحق، فما كان من أحد المغرضين إلا أن قال له: إن هذا ليس قصده الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إنما قصده تأليب الناس عليك وأذيتهم لك وأذيته لك. فوقع هذا في قلبه، فاختار رجالًا من الثقات، وقال لهم: تسموا بنحلة - كان هناك طائفة من الخوارج لا يحبون هذا الوالي - فقال لهم: اذهبوا إلى هذا الشيخ وقولوا له إنكم من طرف هذا الطائفة. وأنهم يريدون منه أن يخرج معهم ويستعينون به على أذية الوالي، فلما جاؤوا إليه سرًّا، ووثقوا منه وجلسوا معه، قالوا له: يا شيخ، أنت مهان ومثلك لا يهان، وأنت بأرض ذلة ومثلك لا يذل، إن هذا الرجل لا يريد إلا أذيتك ولا يريد إلا كذا وكذا، وبلغنا أنه يريد أن يبطش بك وبلغنا أنه كذا، فهلا خرجت معنا أو عملت على النصيحة لنا حتى نتخلص منه؟ فما كان منه إلا أن سبهم وشتمهم، وطردهم من مجلسه وأبعدهم، وقال: لا أخفر ذمتي، ولا أنقض عهدي! فذهبوا إلى الوالي وأخبروه خبره: فبكى، أنجاه الله بصدقه ووفائه.

غالبًا: الإنسان الذي يغدر يفضحه الله في غدره، والذي ينصح: يبيض الله وجهه وصحيفة عمله في الدنيا والآخرة؛ بما يكون منه من النصيحة، الناصح في خير وعاقبته إلى خير، فالمسلم دائمًا يحرص - بهدي النبي ﷺ في هذا الوعيد الشديد - على أن لا يتخلق بأخلاق الأرذال؛ لأن نقض العهود خلق رذيل، وأما الإنسان العزيز الكريم - والمسلم في عزة وكرامة - لا يتخلق بهذه الأخلاق الرديئة. نسأل الله بعزته وجلاله أن يصرف عنا منكرات الأخلاق والأدواء، وأن يجعلنا هداة مهتدين، غير ضالين ولا مضلين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.